

ملتقى الأبحر

@ 123 @ يمنع انكشاف الأكثر وفي النصف عنه روايتان وعادم ما يزيل النجاسة يصلي معها ولا يعيد ولو وجد ثوبا ربه طاهر وصلّى عاريا لا يجزيه وفي أقل من ربه يخير والأفضل الصلاة به وعند محمد تلزم وإن لم يجد ما بستر عورته فصلّى قائما بركوع وسجود جاز والأفضل أن